

ذعيرة تيزي عياش بالريف الأوسط سنة ١٩١٧ بين الوثيقة المكتوبة والرواية الشفوية ومحاولة التأصيل التاريخي



دكتوراه في التاريخ المعاصر جامعة عبد المالك السعدي تطوان – المملكة المغربية

مُلَخَّصُ

في فترة الفراغ السياسي الذي حدث بمنطقة الريف شمال المغرب ما بين توقيع معاهدة الحماية سنة ١٩١٢م وبداية حرب الريف سنة ١٩٢١م، وبينما كانت منطقة الريف الأوسط لم تخضع بعد للحماية الإسبانية، كان أعيان القبائل يعملون على حفظ النظام عن طريق تطبيق القوانين العرفية وفرض مجموعة من الغرامات والعقوبات على مقترفي المخالفات والجنح، كانت إسبانيا تنفذ سياساتها الرامية إلى التغلغل عن طريق العملاء لزعزعة استقرار المجتمع وخلق الصراعات الداخلية لتسهيل تنفيذ مخططاتها، وأبرز ما كانت تعمل عليه هو تشجيع رفض تلك القوانين والغرامات. في هذه الظروف الدقيقة حكمت قبائل الريف الأوسط على قرية صغيرة تدعى "تيزي عياش"، بعد ثبوت اقتراف أحد المنتمين إليها لجريمة أخلاقية . وكان الحكم قاسيًا جدًا، يقتضي أن يتم إبادة القرية بأكملها حرقًا بعد أن تستخلص منها غرامة ثقيلة. وأمام هول هذا المصير، فإن هذه القرية التي بدا لها أن هذا الحكم مجحفا ومتعسفا في حقها، لم يكن أمامها إلا العودة إلى الخيارات القديمة المتمثلة في الدفاع عن طريق تكوين لف مؤازر بناء على استغلال رابطة الدم والنسب، وكانت سببًا في توقف تطبيق القوانين العرفية بالمنطقة إلى أن دخلت تحت تصرف زعيم المقاومة محمد بن عبد الكريم الخطابي.

كلمات مفتاحية:

بيانات المقال: تاريخ استلام المقال:

C - C P ديسمبر المغرب؛ الريف؛ القانون العرفي؛ قبيلة؛ قرية

تـاريخ قبــول النسّــر: ىناىر

۲۲



مُعِزِّفُ الْوِثْيِّقَةُ الْرُقُمِينِ: 10.21608/KAN.2024.354705

الاستشهاد المرجعي بالمقال:

فريد المساوي. "خعيرة تيزي عياس بالريف الأوسط سنة ١٩١٧ بين الوثيقة المكتوبة والرواية الشفوية ومحاولة التأصيل التاريخي".-دورية كان التاريخية. - السنة السابعة عتترة - العدد الثالث والستون؛ مارس ٢٤ - ٢. ص ١٣٢ – ١٤٢.

Twitter: http://twitter.com/kanhistorique Facebook Page: https://www.facebook.com/historicalkan Facebook Group: https://www.facebook.com/groups/kanhistorique

Corresponding author: faride87 gmail.com Editor In Chief: mr.ashraf.salih@gmail.com Egyptian Knowledge Bank: https://kan.journals.ekb.eg

تُشر هذا المقال في حُوريةُ كَان (This article is distributed under the terms of the Creative Commons Attribution 4.0 International License (https://creativecommons.org/licenses/by-nc-nd/4.0), which permits unrestricted use, الثَّارِيْفِيةَ للأغراض العلمية والبحثية , unternational License فقط، وغير مسموح بإعادة النسخ (distribution, and reproduction in any medium, provided you give appropriate credit to the original author(s) والنشر والتوزيع لأغراض تجارية أو ربحية. and the source, provide a link to the Creative Commons license, and indicate if changes were made.

مُقَدِّمَةُ

إن العديد من الروايات الشفوية المتواترة بين مختلف المجموعات البشرية، والتي غفل عنها المؤرخون ولم يلتفتوا لها، أو لم يعيروا لها اهتمامًا اعتقادًا منهم بأنها خالية من أية أهمية تاريخية، إلا أنها قد تكون عكس ذلك، وقد تشكل البديل الحقيقي لمشكل قلة المصادر التاريخية التي طالما اشتكى منها المؤرخون، خاصةً إن كانت الرواية معضدة بوثيقة مكتوبة غميسة بدورها ضمن مخلفات إحدى الأسر، وبقيت لعشرات السنين بين سجلات الأملاك وعقود البيع والشراء والأكرية القديمة.

سأقدم في هذا المقال نموذجًا من هذه الوثائق العائلية، والتي تم فيها توثيق أحد الأحكام العرفية التي لا تزال حاضرة بقوة في الذاكرة الجمعية لإحدى قرى الريف الأوسط بشمال المغرب، وهي قرية تيزي عياش التابعة لقبيلة أيت عبد الله، كيف لا والأمر كان يتعلق بإحراق القرية وتخريب مرافقها وتهجير سكانها. إنها عقوبة قاسية فعلاً، ولكن الأمر يتعلق بتطبيق القانون. فالتهاون في ذلك من شأنه أن يكون سببًا وذريعة لانتشار الفوضى والتسيب.

ولكن بالنسبة لسكان القرية وأعيانها هل سيقفون مكتوفي الأيدي، وينتظرون أن تجتمع عليهم القبائل وتشردهم بعد هدم بيوتهم وتخريب ممتلكاتهم، وبسبب جرم اقترفه شخص واحد؟ خاصة وأن المذنب قد قتل أثناء ضبطه متلبسا بارتكاب جريمته، أم يلجؤون إلى البحث عن أي حل يخرجهم من هذه الورطة مهما كان نوعه؟ ثم متى كان هذا وبناء على أي قانون صدر في حقهم هذا الحكم؟

أولًا: الوثيقة المكتوبة

١/١-نص الوثيقة

الحمد لله بمحضر من يضع شكله إثر تاريخه حيث اجتمعت القبائل كبني ورياغل ونواحيها على آل تزي عياش أولاد عبد السلام بن عمر بن محمد ضما اليعقوبي من أيت موسى على سبة (١) أخيهم محمد بن عمار بن محمد حيث قتله محمد ضما بن حماد بن محمد بن سعيد أزكري (٢) في النقابة (٢) وطلبوهم القبائل

المذكورون بالذعيرة وأدوها الأولاد المذكورون على الدخاخين (١) وهي مايتان ريالا وثمانية وسبعين ريالا فضة سكة قارض من ضرب صبنيول دمره الله وحازوا جميع أملاكه في ذلك العدة المذكورة أما ما كان وتعين وبأن تيز عياش وأحوازه في بني عبد الله جبلا ومحلا ومأن أي شيء كان) أراض وديار قائمة وواهية ما صار سعرا مقوم (٥) وبقي عام وما قدم (١) (واستطاب) الغلل من حبه (١) هي من أراد من الورثة أن يأخذ قسمته فيؤدي حبه (١) في تلك العدة فيأخذها وإلا فلا نصيب له في الأملاك المذكورة (تقييدًا) صحيحًا وحضورًا عامًا على ما تأكد وقيد لماسكهم ليكون حجة بيدهم وتقدمت ما تأكد وقيد لماسكهم ليكون حجة بيدهم وتقدمت الشهادة نحو سنة مع حفظ الشهادة إلى الآن ... في أواسط شهر الله صفر الخير عام ستة وثلاثين وثلاثمائة وألف (أواخر شهر نونبر ١٩١٧م).

عبد ربه طاهر بن الحاج عمر لطف الله به آمين وعبد ربه سبحانه (غير واضح).

٢/١-ملاحظات على الوثيقة

- كتبت الوثيقة بأسلوب ركيك إلى حد الغموض أحيانا وتحتوي على العديد من الأخطاء اللغوية، وهذا طبيعي جدًا، ففي الزمن الذي وقعت فيها هذه الحادثة لم يكن بالريف أناس ذوي مستوى تعليمي جيد، بل كل ما كان هنالك هم بعض الفقهاء والطلبة الحافظين للقرآن الكريم، أما مستوى تكوينهم في اللغة فيكون ضعيفا في الغالب.
- تتحدث الوثيقة عن اجتماع القبائل "كبني ورياغل ونواحيها" وليس قبيلة بني ورياغل وحدها، وهنا يمكن أن نستشف أنه كانت هناك عهود بين مختلف القبائل على تعميم بعض القوانين العرفية فيما بينها وتطبيقها على مستوى نفوذها الترابي، ولا نعرف ما هي القبائل وكم كان عددها.
- تقدم لنا نسب ساكنة قرية تيزي عياش "أولاد عبد السلام بن عمر بن محمد ضما اليعقوبي من أيت موسى".
- تذكر بوضوح حادثة مقتل "بومزوغ" في (النقابث) "أخيهم محمد بن عمار بن محمد حيث قتله محمد ضما بن حماد بن محمد بن سعيد أزكري في النقابة"، ولا تذكر أية تفاصيل أكثر، وربما مع ثبوت تورطه في

- الهجوم وحفر "النقابة" فلم تعد التفاصيل مهمة مثل دوافعه وأسبابه ولا كيفية تنفيذ ذلك.
- تذكر بوضوح أيضًا أن القبائل طالبت إخوانه بأداء الذعيرة وقدرها "مايتان ريالا وثمانية وسبعين ريالا فضة سكة قارض من ضرب صبنيول"، وأنهم أدوها مقسمة فيما بينهم "على الدخاخين"، وأنهم حازوا جميع أملاكه "في العدة المذكورة" بمعنى قيموا ثمنها وأسقطوها من مبلغ الذعيرة.
- أما ما بعد هذا، والذي يتعلق بالقرية "تيزي عياش" فغير واضح نظرًا لرداءة الوثيقة وركاكة اللغة، وحتى ما حاولنا كتابته أثناء التخريج لم يكن واضحًا بما يكفي وربما وقعنا في أخطاء وعدم التوفق في القراءة الصحيحة لبعض الكلمات، ولهذا فإن جملة ما نفهم منه أن مجموعة القبائل قد فرضت على القرية نعيرة عامة على أن يؤديها الجميع مقسمة فيما بينهم، وقامت بتقويم محاصيل القرية وأملاكها، على أن تصادر منهم وتخصم من مبلغ الذعيرة، ومن استطاع منهم أداء ما عليه فليحسب الحصة التي تلزمه ويؤديها ليبرئ ذمته ويجني غلته، ومن لم يفعل ذلك فلا حصة له في الغلال.
- وقع الوثيقة عدلان يبدو أن اسم أحدهما هو طاهر بن الحاج عمر، ويبدو اسمه واضحًا ومتبوعًا بعبارة "لطف الله به آمين"، وأما الثاني فاسمه غير واضح وتتعذر قراته نظرًا لاختلاط الاسم بالتوقيع، ما عدا عبارة "عبد ربه سبحانه" التي بدأ بها الإمضاء.

ثانيًا: الرواية الشفوية

تقول الرواية الشفوية (^) المتواترة في المنطقة إن محمد بن عمر موح امحند الملقب ب "بومزوغ" من قرية تيزي عياش، وهي إحدى قرى فرقة أيت عبد الله من قبيلة أيت ورياغل، كان معروفًا بالطيش وارتكاب بعض السلوكات المنحرفة من حين لآخر، وشاع يوما أنه كان يؤذي أرملتين كانتا تسكنان وحدهما في منزل بأحد أطراف القرية من جهة الطريق المؤدي إلى قرية أيت زكري المجاورة، وكان يذهب إلى منزلهما ليلا ويتحرش بهما، وربما لاحقهن حيثما ارتحلن. وقد اشتكت منه

الأرملتان لدى وجهاء القرية، وأيضًا لدى أقاربهما بقرية أيت زكري، وكان أهل القرية يحذرون "بومزوغ" من عاقبة أفعاله الذميمة وسلوكاته المنحرفة التي تتنافى مع جميع القوانين والأخلاق والأعراف، وينصحونه بالاستقامة والتعقل والتزام أعراف وأخلاق القبيلة، إلا أنه لم يكن يعير أي اهتمام لنصائحهم.

وأمام الشكايات المتكررة للأرملتين، فكر بعض أقاربهن في وسيلة للإيقاع به متلبسا، بحيث كلفوا واحدا منهم وهو المسمى محمد بن حمادي بن موح سعيد من قرية أيت زكري، والذي أتى خفية إلى المنزل الذي تقطنه الأرملتين، واختبأ في أحد أركانه ينتظر الوقت الذي قد يأتى فيه المتهم "بومزوغ" ليفاجأه ويقبض عليه، أو ينتقم منه هنالك في عين المكان. وفي إحدى الليالي، بينما الأرملتين في بيتهما، ومحمد بن حمادي أزكري في ركنه المعتاد، سمعوا صوتا يشبه نقرا على جدار المنزل، وعرفوا حينها أنه هناك، لكن ما الذي يفعله؟ إنه يضرب "النقابث" أو "النقابة"، وهي عملية إحداث ثقب في الجدار بغاية التمكن من التسلل إلى الداخل، وهذه العملية كانت معروفة في المجتمع كعمل يقترفه اللصوص والمهاجمون على البنايات المحصنة التي لا يتمكنون من فتح أبوابها، وهي جريمة كبرى في نظر الشرع والعادات والقوانين العرفية، خاصة حين تكون مقرونة بهدف ارتكاب فاحشة عظيمة.

أمهل محمد بن حمادي المهاجم "بومزوغ" إلى أن يتم الثقب في الجدار حتى تكتمل جريمته، وكان ينتظره في صمت وفي الظلام داخل المبنى وبيده قادوم من النوع المعروف محليا بالحديدة. وحين أتم الحفر جرب أولا إدخال عكاز وضع فوقه ثوب ليتأكد إن هناك أحد يتربص به بالداخل، ولكن المتربص كان ذكيا واستطاع رغم الظلام أن ينتبه لذلك، فانتظر وهو ثابت في مكانه دون حراك، وبعد قليل بدأ "بومزوغ" بالتسلل، فأدخل رأسه في ثقب "النقابة"، وحين ميزه محمد بن حمادي جيدا وتأكد أنه هو بالفعل هوى عليه بقادومه بكل قوته بضرية قاضية على رأسه أردته قتيلاً.

حين تمت تصفية "بومزوغ" تأكد الأهالي، ومنهم مجلس القبائل، من صحة الشائعة التي كانت منتشرة عنه، ومعنى هذا أن القرية أصبحت بأسرها متهمة. ذلك

أنها لم تستطع ثنيه ومنعه من اقتراف ممارساته المخلة بالحياء والمنافية للدين ولأعراف القبائل، ثم لأنها كانت تحميه وتتجاوز عنه، وتحاول المماطلة والتشكيك في الشائعة. وإذا كان "بومزوغ" قد لقي مصيره الذي يستحقه، فإن القرية بدورها كانت تنتظرها عقوبة شديدة وأليمة، وهي دفع ذعيرة مالية ثقيلة بالإضافة إلى مصادرة كل ممتلكاتها وتخريب مرافقها وإحراق دورها ونفى أهلها.

فكر شيوخ القرية مليا في المصير الذي ينتظر قريتهم، لقد علموا أن أعيان مجلس القبائل تداولوا المسألة في الكواليس، وكيفوها بطريقة ما مع القوانين العرفية المعمول بها آنذاك، وقرروا أن يحكموا بإنزال العقوبة المشار إليها، إلا أن موعد الإعلان الرسمي عن العقوبة لم يكن قد حل بعد. وهذا يعني أن أمام القرية بعض الوقت للتصرف إن كان هنالك مخرج ممكن يخرجهم من هذه الورطة، فأهل القرية كانوا يرون أنهم أبرياء ولا يستحقون أن يحكم عليهم بهذه القساوة. هنا جرب شيوخ القرية أن يستميلوا لصالهم الشيوخ الذين يعتقد أنهم تربطهم بهم عصبية أو رابطة الدم أو المصاهرة، وبالفعل فقد ظهر الكثير من شيوخ الأفخاذ والفرق التي وعدتهم بأن تقف إلى جانبهم مهما كلف فرقة يهاب جانبها داخل القبيلة والمنطقة بشكل عام.

وحين حل موعد إعلان الحكم وإشهار العقوبة، وذلك في اجتماع كان مجلس القبائل قد دعا إلى عقده في الهواء الطلق بقرية "أيت زكري" قريبا من ضاية تدعى "تاكرمانت امعنصار". وكان أهل تيزي عياش قد جمعوا حلفا قويا، وحضر جميع عناصره إلى عين المكان، وكلهم يحملون بنادق أخفوها داخل جلابيبهم، وقد تعاهدوا على رفض العقوبة والدفاع عن القرية مهما كلفهم ذلك من ثمن، حتى وإن اقتضى الأمر نسف ذلك الاجتماع بالقوة. وحين تداول أعضاء المجلس في مختلف الحيثيات وقرروا ما قرروا، كلفوا واحدا منهم بالنطق بالعقوبة بصوت عال ليعلم بها جميع الحاضرين:

- أيها الناس.. حسب القرار الذي اتخذه وحكم به مجلس القبائل، فإن تيزى عياش ستلزم بدفع...

ليقاطعه واحد من الحلف المؤازر لقرية تيزي عياش، وقد أخرج بندقيته من تحت جلبابه، وأشار بسبابته إلى فوهتها:

- يا شيخ.. يا فلان.. سندفع لك ما يخرج من هذه الفوهة!.

هنا قام الشيوخ أعضاء مجلس القبائل مندفعين وعلامات الغضب بادية على وجوههم، واندفع عناصر الحلف المؤازر أيضا وقد امتدت أيديهم لتحاول سل البنادق من تحت الجلابيب، وقام جميع الحاضرون مندهشون لا يعرفون ما سيفعلون، بدأت هتافات وصيحات تعلو هنا وهناك، فقد النظام وتفرق الناس في المكان يتناقشون في ثنائيات أو مجموعات صغيرة، واختلفوا فيما بينهم بين مؤيد لمجلس القبائل ومع استمرار تطبيق العرف، وبين مؤازر لقرية تيزي عياش وموقفها، والاكتفاء بكون المذنب قد لقي حتفه وكفى.

وكان كل من الفريقين المتنازعين (مجلس القبائل وحلف أيث عبد الله) معبأ تعبئة تامة، ويبدو على أهبة الاستعداد للمواجهة في حالة تطلب الأمر ذلك. وفي الأخير، ولتجاوز هذا الجو المشحون، وتجنب حدوث أية كارثة محتملة، تم إلغاء إتمام هذا الاجتماع وتأجيل المحاكمة إلى أجل غير مسمى، وتفرق الجمع شيئًا فشيئًا، وهكذا نجت قرية تيزي عياش من العقوبة، ولكن ظلت صفة تلازمها عندما يذكرها الناس لمدة طويلة وكأنها وصمة عار، "تيزي عياش ثارزا رحق" بمعنى تيزي عياش: أنهت تطبيق القانون.

ثَالثًا: السياق التاريخي للحدث

٣/١-الفراغ السياسي ونشاط عملاء إسبانيا

تعود الوثيقة إلى أواخر سنة ١٩١٧م كما يظهر ذلك من التاريخ الهجري المثبت بوضوح في آخرها (أواسط صفر ١٣٣٦هـ) وهو الموافق للتاريخ المذكور. ولا بد من التطرق للسياق التاريخي ومميزات هذه الفترة سواء على مستوى الريف والمنطقة الخليفية التي شكل جزءا منها، أو حتى على المستوى العالمي. وذلك لفهم أفضل للإطار الذي وقعت فيه هذه الحادثة مما يجعل منها حدثًا تاريخيًا له أهميته في تاريخ الريف المعاصر.

على مستوى الريف، خاصة الريف الأوسط، كان هناك فراغ سياسى كبير. بحيث بعد توقيع معاهدة الحماية سنة ١٩١٢م، وإلى حدود انطلاق المقاومة الريفية بزعامة محمد بم عبد الكريم الخطابي سنة ١٩٢١م، كان الريف لا يحكمه أو يتزعمه أحد. ذلك أن خليفة السلطان (٩) لم يكن قد بسط نفوذه بعد على المنطقة، وكذلك إدارة الحماية الإسبانية التي كانت تخوض بعض الحروب بالريف الشرقى، كانت لا تزال تحاول في المناطق الأخرى، كالريف الأوسط، نهج سياسة التغلغل السلمى التي كان يقودها الجنرال خوردانا اعتمادًا على بعض العملاء (١٠٠)، وتحاول خلق الصراعات الداخلية لتسهيل مخططاتها. يقول جرمان عياش في هذا السياق إن استشهاد الشريف أمزيان في ماي ١٩١٢م ترك فراغا كبيرا، خاصة وأن المخزن كان قد ارتمى فعليًا في أحضان الحماية، وترك بصفة نهائية هذه الوحدات القبلية وشأنها، والتي أصبحت تتلمس طريقها بحثًا عن بعضها البعض، وأن تجد من الآن فصاعدا سبل الوحدة. بيد أن الفئة القليلة من الأعيان، المأجورة من طرف إسبانيا، والتي كانت الأوامر من مليلية، كانت تعمل بالعكس على تأجيج الخلاف، مستغلة نفوذها الذي تزايد شأنه (١١)".

في هذه الظرفية التي كان فيها أعيان القبائل يحاولون التعويض عن ذلك الفراغ السياسي بتعميم تطبيق القوانين العرفية (۱۱)، وربما نقل المحلية منها أو التي تخص جماعات الأسر أو الأفخاذ إلى مستويات أعلى لتلتزم بها كل القبيلة أو مجموعات القبائل، وذلك من أجل الحفاظ على أمن وسلامة المجتمع من الفتن، كانت سياسة إسبانيا تتدخل عن طريق أتباعها لتعمل على هدم وتقويض أسس المجتمع الريفي. فإلى جانب تسبب أولئك العملاء في الكثير من الصراعات والنزاعات عبر تضخيم الخلافات بين السكان مهما كانت بساطتها، كانوا كذلك يشجعون على رفض أداء الغرامات، وعدم الانصياع للعقوبات التي كانت الزعامات القبلية تحكم بها على مقترفي الجرائم، ففتح ذلك الباب على مصراعيه على الفوضى والاقتتال (۱۳).

بدأت هذه السياسة بشكل ممنهج منذ تأسيس مكاتب الشؤون الأهلية Oficinas de Asuntos (Indigenas سنة ۱۹۰۸م، ومن هنا بدأت الأزمة. وقد صرح الجنرال خوردانا بعد ست سنوات بأنه أذكى نيران الحرب حسب مشيئته هنا وهناك (١٤). كما صرح العقيد ريكلمي أمام لجنة التحقيق التابعة للكورتس يوم ٢٩ يوليوز ١٩٢٣م، متحدثا عن أحد عملائه من أعيان بني ورياغل: "كانت الخطة ترتكز على العمل بشكل تصبح معه قبيلة بنى ورياغل في حالة حرب مستمرة، عن طريق تحطيم المنظومة المسماة ب "منظومة الغرامات". لقد كانت القبيلة تفرض غرامة عندما تقع جريمة قتل، وبذلك يستتب السلم. إلا أن الخطة التي اعتمدتها كانت تقوم بالضبط على الحيلولة دون أداء هذه الغرامة. منذئذ وقع اللجوء إلى التراشق بطلقات النار في الأسواق التي تعطل جمعها، وتمخضت عن ذلك المطالبة بالثأر، وبديون الدم. كان القتل يتم من قرية لأخرى، ولم تتمكن القبيلة إطلاقا من التوصل إلى اتفاق بينها للالتحاق بأولئك الذين كانوا يحاربوننا. لقد تمكننا من الحفاظ على هذا الوضع طوال سنوات عدة. كانت الحرب دائما بينهم، ولم تكن أبدا ضدنا"(١٥).

وليس المقصود من هذا الحديث عن التدخل الإسباني، وخاصة ما يتعلق بتشجيع رفض أداء الغرامات، هو أن رفض "تيزي عياش" أداء الذعيرة التي فرضت عليها يندرج ضمن هذه السياسة، أو كانت لهم علاقة بمدبري سياسات إسبانيا بالريف، فهذه المسألة غير واردة بتاتا، بل بالعكس فقد عرف أهالي هذه القرية بمواقفهم الصارمة تجاه الخونة والعملاء الذين كان أغلبهم معروفون في المجتمع، كما أن رفضهم لم يكن سببه الأساسي الذعيرة في حد ذاتها، فهي يمكن أن يوجد لها حل، ولكن ما بعدها من تخريب القرية فأنه حكم مجحف ولا يوجد ما يبرر إنزاله بالقرية وأهلها. ولكن المقصود من هذا الكلام هو أن تزامن رفضهم وملاءمته مع أهداف سياسة خوردانا كان من شأنه أن يجعله أكثر تأثيرا ووقعا على أعيان القبيلة ومجلسها، يجعله أكثر تأثيرا ووقعا على أعيان القبيلة ومجلسها،

٢/٢-الظروف الاقتصادية وأحوال السكان

عرفت هذه الفترة على المستوى العالمي أحداثا كبرى وحروبا مدمرة، مثل الحرب العالمية الأولى (١٩١٤ -١٩١٨م)، والثورة الروسية (١٩١٧م)، إضافة إلى الحروب التحريرية في الكثير من بلدان العالم، مع ما يرافق الحروب عادة من توقف العديد من الوحدات الإنتاجية، وانقطاع الطرق التجارية، وقلة وغلاء المنتجات الغذائية وغيرها. ولذلك فمن الطبيعي أن تكون لهذه الحروب آثارا سلبية على الاقتصاد العالمي، وأن تتأثر على وجه الخصوص الاقتصاديات الصغرى للبلدان الضعيفة والمحاصرة. يقول مؤرخ تطوان محمد داود: "وحل عام ١٣٣٦هـ (١٩١٧م)، ولا نذكر عنه إلا أن أوله كان كالذي قبله (...) الحرب الأوربية الكبرى هي الشغل الشاغل لأفكار الناس في مختلف الدول والشعوب. ولقد كان من لطف الله بهذه الجهات، أن إسبانيا الحامية لهذه الناحية، بقيت في الحياد، فلم تكتو هذه المنطقة بنار تلك الحرب الضروس"(١٦). وإذا كان يقصد أن المنطقة لم تتأثر بالنتائج المباشرة للحرب من قتل وتدمير، لأنها كانت خارج مجال اشتعالها، فإن التأثر بنتائج الحرب على المستوى الاقتصادي كان قائما لا محالة.

بالإضافة إلى الأزمة الناتجة عن الحرب الكونية، عرفت منطقة الريف خلال هذه الفترة موجات من الجفاف التي امتدت لسنوات طويلة. فهذا جرمان عياش يشير إلى أن إسبانيا عندما بدأت عملياتها الحربية في الريف سنة ١٩٢١م، كانت قد مضت عليه خمس سنوات متالية من الجفاف وفقدان المحاصيل، ولذلك كانت تراهن على هذه المسألة كعامل قوة بالنسبة لها، وأنه "بدلا من أن يحس الكثيرون بالرغبة في محاربة إسبانيا، فإنهم كانوا سيأملون منها، وهي طوق النجاة الوحيد، أن تتفضل بتشغيلهم مقابل حفنة من الشعير، في تعبيد الطرق لجيشها في هذه الجهة أو تلك، أو في الحصاد هنالك بأرض الأندلس"(١٧).

وأشار محمد داود إلى تأخر هطول المطر سنة الا ١٩١٧م في القبائل الجبلية حتى كاد الناس يقنطون، فاجتمعوا من مختلف الجهات والمناطق والقرى حول ضريح مولاي عبد السلام بن مشيش كما كانت العادة، حيث قرؤوا القرآن، وذبحوا الذبائح، ووزعوا الصدقات،

وأطعموا الضعفاء طلبا للغيث (١٨). والمعلوم أنه حين تصاب منطقة جبالة بالجفاف وقلة المطر، فإن منطقة الريف يكون جفافها، في غالب الأحوال، أقسى وأشد وطأة. ذلك أن منطقة جبالة تسجل فيها عادة معدلات عالية من التساقطات، إلا أن تلك المعدلات تتخفض بشكل تدريجي كلما اتجهنا شرقا، إلى أن تصبح في الريف الشرقي نادرة جدًا.

لا شك إذن أن عامل الجفاف والقحط وتأزم الأحوال الاقتصادية قد ساهم بدوره في تملص السكان من أداء الغرامات التي كانت تفرض على ذويهم المتورطين في ارتكاب الخطايا والجرائم، خاصة تلك التي تكون باهظة وتفوق قدراتهم وطاقاتهم. وهنا لا يكون أمامهم حلا آخر سوى البحث عمن يؤازرهم ويدافع عنهم لتجنب أي عقاب آخر في حال عدم أدائهم لتلك الغرامات.

رابعًــا: حــول وضــع (الســيبة) والقــوانين العرفية

اتسم الوضع العام بالريف خلال النصف الثاني من القرن التاسع عشر وبداية القرن العشرين بالضعف النسبى لحضور المخزن، ولكن ذلك لا يعنى غياب سلطته بشكل تام (١٩). وفي المقابل شكلت الزعامات القبلية المتكونة من الفلاحين الميسورين والمعضدين بوفرة ذريتهم وأقاربهم مجالس يمارسون من خلالها سلطتهم التي كانوا يتقاسمونها أو يتنازعونها عن طريق التفويض أو المشاركة، وذلك في مستويات: مجموعة الأسر، والفخذ، ومن الممكن أحيانا القبيلة بأسرها(٢٠). يقول جرمان عياش عن الرأى الذي يذهب إليه البعض من كون الريف عاش في استقلال تام عن السلطة المركزية، بأن ذلك ما يظهر إذا ما استحضرنا السلط الواسعة التي كانت تمارسها مجالس منبثقة مباشرة من السكان المحليين، وفي شتى المجالات دون استثناء مجال العدالة، فكل ذلك كان يتم في غياب تام لسلطة الدولة. ويضيف إلى ذلك أنه خلال النزاعات التي قامت منذ ١٨٦٠م بين الأوربيين والقبائل الريفية، كان السلطان نفسه يتعلل بعجزه عن إخضاع هذه القبائل(٢١).

ولكن كل هذا لا يعنى الغياب التام لسلطة المخزن، فقد كانت تلك الزعامات المقترحة من قبل السكان لا بد أن تعرض على المخزن ليوافق عليها، كما لا يجب أن نغفل حضور المخزن في النقط المحاذية لمدينة مليلية والجزر المحتلة، وحضوره في شكل محلات من حين لآخر لتسوية مختلف المشاكل والقضايا الكبرى. إن سلطة القبائل كانت بمثابة مكمل لدور المخزن في التسيير الذاتي، إذ كان دورها البت في القضايا الصغرى الداخلية في المستويات المشار إليها، وحين تكون المسألة أكبر من ذلك كنزاعات السكان مع الأجانب مثلا، فلا بد أن تعرض على المخزن. يقول محمد أقضاض أن ظاهرة "السيبة"(٢٢) لم تكن في هذه المنطقة تعنى الفوضي والتقاتل، وإنما تعنى في أحد معانيها أن السلطة المركزية كانت ضعيفة الحضور، ما دامت قبائل الريف تتجاوز مشاكلها بنفسها، وتؤدى ضرائبها وتساهم بأبنائها في الجيش السلطاني حين يستنفرها لمواجهة العدو(٢٣).

فالذين يقولون بهذا الرأي، هم أنفسهم من يقدمون لنا صورة عن الريف بأنه كان غارقا في الفوضى والاقتتال الداخلي، وأكثر من ذلك فهم يرجعون ذلك إلى أزمنة قديمة لكونه يعود إلى خصائص الريفيين أنفسهم وقد لازمتهم طوال حياتهم، ولكنهم في الواقع إنما أسقطوا وضعية عاشها الريف في فترة قريبة جراء تدخلات ومكائد الإسبان ليجعلوها بهتانا ممتدة في جدور التاريخ. فحسب جرمان عياش فالريفيون عرفوا بالفعل في عهد قريب من السهل تأريخه قلاقل خطيرة. إلا أن هذه القلاقل كانت بمثابة أزمة طارئة قطعت بصورة مفاجئة المجرى العادي للحياة التي عاشها الريف في السابق، مما جعلها توسم في عقول الأجيال الحديثة بطابع مأساوي وتعطى لها تأويلات ملحمية. والحال أن السوسيولوجيين لم يأخذوا هذه الحكايات الأسطورية كأحداث تاريخية فحسب، بل وأصروا كذلك على أن يفسروا على ضوئها تاريخ الريف كله منذ العهود الغابرة، ضاربين عرض الحائط بشهادات الريفيين أنفسهم (٢٤).

بالإضافة إلى ما سبقت الإشارة إليه فغياب سلطة المخزن أو ضعف حضورها لا يعني بالضرورة سيادة الفوضى والاقتتال، فالقبائل التي أسست المجالس لتسير من خلالها علاقاتها الداخلية، ووضعت قوانين عرفية

لتحتكم إليها، ما لجأت إلى ذلك إلا لضعف حضور المخزن، وتفاديا لحدوث تلك الفوضى المزعومة. فسكان القبائل كغيرهم لابد أن تتشب فيما بينهم نزاعات من حين لآخر، والتي قد تكون بسبب حدود القطع الأرضية أو ملكيتها، وإهانة الكرامة، أو حجز القطيع إذا تعدى على أرض مزروعة في ملك الغير، أو الاعتداء على الحريم. "ولأجل ضمان نوع من الاستقرار وتقليلا للكوارث التي تنجم عن ذلك، كان من المفروض على للكوارث التي تنجم عن ذلك، كان من المفروض على تفاحش العداوة، فكانوا يعقدون مؤتمرات تدعى (أكراو) وغالبا ما يكون في محل الأسواق، وكان لزاما على كل قبيلة أو خمس أو فخذ أن يكون لديها أمغار يتكلم باسمها، وعليه لزاما أن يحضر في المؤتمر بأية طريقة بالسمها، وعليه لزاما أن يحضر في المؤتمر بأية طريقة كانت، تحرسه جماعة من الاغتيال في الطريق، وعليه أن يتجنب الطريق المطروقة للجميع "(٢٥).

نلاحظ من بعض القوانين العرفية لبعض الأفخاذ أن العقوبات المتعلقة بالتجاوزات الصغيرة الداخلية المتعلقة بالإخلال بالسير العام لنمط النشاط الفلاحي وتربية الماشية ونظام الري، إضافة إلى مسألة إكرام الضيف، فإن عقوباتها كلها كانت عبارة عن غرامات متفاوتة. ومثال ذلك ما سنه مجموعة من أعيان تماسينت في اجتماع عقدوه في ٢٤ ماي ١٨٦٨م، واتفقوا على تعيين شيخ جديد وهو علي بن عزوز بن محمد بن عزوز، كما سنوا هذه القانون:

"جماعة تماسينت اتفقوا أيضا على العراصي إذا انقبض في الليل عشرة مثاقيل، وفي النهار يعطي خمسين مثقالا دراهيم، وإذا مات في السرق ما يغرم أبدا، وإذا انسل السكين يعطي دورو، وإذا طلع المكحل (البندقية) عند أحد من الجماعة المذكورة يعطي عشرة مثاقيل للشيخ، وإذا وقع لكسيب (المواشي) من المعز والبقر والغنم والحمار في الزرع وغيره من متاع الناس إثنى عشرة موزونة، وإذا بات الضيف في جماعة تماسينت كلهم يقدموا عنده، وإذا منع يعطي معز أو دورو بوجهه، وإذا قطع كرموس النصارى (ثمرة الصبار) يعطى خمسة أواق..."(۲۷).

وفى حالة ما إذا كان الجرم المقترف هو القتل فيتم الاتفاق غالبا على فرض غرامة باهظة يؤديها القاتل. حيث يحدد يوم يذهب فيه أفراد القبيلة إلى قرية الجانى لأخذ الغرامة، وعلى أفراد جماعته أن تؤدى ما فرض عليه، وإلا فإن أولئك الجموع سيستعملون وسائلهم لأخذ الغرامة، إما بالاستيلاء على الماشية أو بيع الأرض والممتلكات، وبين القبائل اتفاقيات في هذا الشأن تلزم بها كل التي وقعت عليها (٢٨). وبالإضافة إلى الغرامات فإن القتل والجرائم الكبرى التي تتعلق بتهديد استقرار الجماعة أو تمس بكرامتها، فإن بعض القوانين مثل قانون بنى عادية أو (أيث عضية) ينص على تطبيق عقوبة قاسية، إذ بالإضافة إلى الذعيرة الباهظة، فإن العقوبة تقتضى إنزال الخراب بالقاتل وتجريده من متاعه هو وأفراد عائلته، بإحراق جميع متاعهم، ونفيهم (٢٩). وهذا ما نقرأه في الاتفاق الذي انعقد بين جماعات هذه الفرقة:

"جميع بني عضية كافتهم صغيرا وكبيرا وهم جماعة أيت تزوراخث وجماعة أيث الربضة وجماعة أيث خربوش وجماعة أيث منوذ وجماعة أيث أجذير وجماعة أيت تيزي وجماعة إغميرن وجماعة أيث فارس. وذلك أنهم لما قدموا بجموعهم لضريح الولي الصالح سيدي الحاج عمر بالربضة (...)، عقدوا الصلح بينهم صلحا تاما، وتعاهدوا بالضريح على المصحف الكريم على أن لا تكون الغرة بينهم أبدا، لا بقتل ولا بسرقة ولا بتحويس (مصادرة المواشي أو الممتلكات) ولا بغير ذلك، وأن من قتل منهم أحدا فإن جميع مداشر بني عضية المذكورين يجتمعون عليه بجميعهم ويحرقونه هو وفرقته من إخوانه، ويخرجونهم من ديارهم، ويأخذون منهم ألف ريال ذعيرة..." (٢٠٠)

من هنا يتبين أن هذه العقوبات وقساوتها تتناقض مع ما ادعاه بعض السوسيولوجيين من التطبيع مع القتل أو التسامح معه، وكان من شأنه أن يفرض الاستقرار واستتباب الأمن في المجتمع لولا السياسات الإسبانية السابقة الإشارة إليها، والتي استهدفت هذه القوانين وحاربتها. وهذا يدل أيضا على حداثة أعمال العنف التي سادت المجتمع الريفي وكونها محصورة في حوالي الثمان سنوات التي سبقت اندلاع حرب الريف.

خامسًا: ذعيرة تيـزي عيـاش وحـرب السـبع سنوات

إن قصة "حرب السبع سنوات"^(٢١) التي تحدث عنها الكثير من السوسيولوجيين الغربيين على اعتبار أنها حدثت بقبيلة أيث ورياغل، والتي يبدو أنهم استقوا أحداثها من روايات شفوية متباينة ومتضاربة، وتختلف عن بعضها البعض في الكثير من التفاصيل، يبدو لنا أنها في الواقع ما هي إلا تلك الحرب (الباردة) التي خلفتها مشكلة الذعيرة موضوع حديثنا هذا. فإذا كان جاك دومين وروبير مونتاني، اللذين لم يكونا . حسب جرمان عياش . إلا شخصا واحدا، قد تحدثا عن روايتين مختلفتين في هذا الشأن، فإن ذلك يعتبر مسارا تصحيحيا للصورة التي كونها الكاتب عن هذه الحرب منذ بداية اهتمامه بالريف، وإذا كان الأول قد أرجع الحرب إلى ١٩٠٠م أو قبل ذلك، وأنها دارت بين أيث علي، وأيث يوسف وعلي، فإن الثاني يرجعها إلى حوالى ١٩١٥م، كما يورد أن بنى عبد الله كانت أحد أطرافها. ونلاحظ نفس التطور التصحيحي حدث فيما يتعلق بسبب الحرب. فإذا كان السبب في نظر روبير مونتاني هو هلاك كلب أحد الطرفين، فإنه بالنسبة لدافيد هارت هو منع امرأتين من ولوج أحد أسواق النساء^(٢٢).

تقول إحدى أشهر الروايات المعتمدة من لدن من تطرقوا لـ "حرب السبع سنوات" إن مجموعة من أعيان القبيلة (أيث ورياغل) قرروا في إحدى الاجتماعات سن قانون يمنع نساء القبيلة من ارتياد أسواق النساء التي توجد بالقبائل الأخرى. ولما علم "الحاج حدو" شيخ فرقة أيث علي بخرق هذا القانون من طرف امرأتين من أجدير، حيث ذهبتا إلى سوق "الأحد" الخاص بالنساء الذي بقبيلة تمسمان المجاورة، غضب لأنهما دخلتا أرضا لقبيلة أخرى، وأمر أن تدفع كل واحدة منهما غرامة قدرها "دورو(٢٣)". ولكن "سي زيان الخطابي" الذي كان يرأس "أيث يوسف وعلي" رفض أداء الغرامة باعتباره المسؤول عن المرأتين، ولكونهما — في نظره — لم يرتكبا جريمة تستحقان عليها العقوبة ودفع الغرامة. وكان هذا الحدث سببا في إشعال الحرب بين اللفوف(٢٠).

وإذا كان في هذه الرواية مما يتقاطع مع رواية ذعيرة تيزي عياش، وجود امرأتين في مركز موضوع سبب الحرب، فإننا نلاحظ أيضا أن شيخ أحد الفريقين يدعى الحاج حدو، وقد كان الشيخ الذي يمثل تيزي عياش أيضا يدعى الحاج حدو، وهو حدو بن امحند بن علي الذي مثل سائر أيث عبد الله أيضا في الكثير من اجتماعات القبيلة، إذ ذكره أحمد البوعياشي كواحد من زعماء القبائل المشاركين في الاجتماعات الأولى استعدادا لخوض معارك حرب الريف ضد الإسبان (٥٦) كما ذكر أباه امحند ابن علي المساوي، ممثلا لبني عبد الله في الاستعداد لحرب بوحمارة، مع إضافة في الهامش أنه كان من رؤساء بني عبد الله ومن الشجعان الكبار (٢٦).

إن الحرب لسبع سنوات متواصلة كقتال دائم داخل قبيلة أيث ورياغل، هي محض خيال من وضع السوسيولوجيين الأوربيين الذين بالغوا في تصوير الريف قبل التدخل الاستعماري كحلبة قتال دامي، أما في الواقع فما كان هو انقسام في القبيلة إلى طرفين متنازعين، ربما كان لكل طرف لف من المؤازرين يضم جهات من قبائل أخرى. أما الفترة التي حدثت فيها فهي بلا شك ضمن فترة الفراغ السياسي الذي امتد من توقيع الحماية سنة ١٩١٢م إلى انطلاق حرب الريف سنة ١٩٢١م. وربما تخللت هذه الفترة الممتدة على مدى سبع سنوات أو أكثر بقليل، نقط اصطدام وحرب حقيقية في أماكن شتى ولأسباب مختلفة، ولكن سرعان ما يتم تطويقها وفضها، وهذا ما يفسر تعدد الروايات وتضاربها، وما جعل بعض الدارسين أمثال جرمان عياش يرى في القصة "حدثا حرفته الأسطورة، وأخرجته سلفا عن نطاق التاريخ"(٣٧).

ينقل لنا الأستاذ عبد الحميد الرايس عن رواية لف أيت يوسف وعلي بأن نتيجة هذه الحرب كانت لصالحهم. وقد فرضوا غرامة ثقيلة على خصومهم أيث علي، إلا أنهم تعاملوا معهم بتسامح فيما يتعلق بإحراق منازل الذين لم يستطيعوا دفع الغرامة (٢٨)، وهذا لا أراه يستقيم وكونه تهاونا في تطبيق قانون تم من أجله خوض حرب لسبع سنوات. وهذا بدوره مما يؤكد عدم صحة نسبة هذه الحرب إلى هذين الطرفين، ذلك أنه في حالة

تيزي عياش ما كان سببا في التخلص من عقوبة إحراق وتخريب القرية هو جمع اللف والتعصب والامتناع عن ذلك بالقوة، وهذا ما تؤكده الرواية الشفوية، هذا فضلا عن وجود روايات شفوية متواترة تسبب حرب السبع سنوات إلى قتال حدث بين أيث عبد الله من جهة وبقية أخماس القبيلة من الجهة الأخرى، وخاصة أيث حذيفة وأيث بوعياش.

خَاتمَةٌ

إن الجريمة التي اقترفها المدعو "بومزوغ" هي في نظر المجتمع الريفي قبل فترة الحماية جريمة كبرى تتعلق بالعرض، وهي تمس بشرف وكرامة القبيلة، بل وبكرامة المجتمع الريفي بأكمله آنذاك. ولم يكن المجتمع ليتساهل في مثل هذه الخطايا. خاصة وأنها تزامنت مع فترة شهدت صراعا بين أعيان القبائل الذين يودون سد الفراغ الذي تركه غياب السلطة المخزنية بتعميم تطبيق القوانين العرفية، وبين حزب "أصدقاء إسبانيا" الذين كانوا يعملون من أجل إقبار تلك القوانين وشل العمل بها بهدف تكريس الفراغ السياسي وإنتاج الفوضى في المجتمع.

إن أهالي قرية "تيزي عياش" لم يكن ولو واحدا منهم من المتعاملين مع الإسبان، ولا ممن يسخرون من قبل قوى معينة، بل إنهم انخرطوا جميعا وببسالة في الحرب الريفية التي قادها المجاهد محمد بن عبد الكريم الخطابي ابتداء من سنة ١٩٢١م. إلا أن دافعهم لرفض أداء الغرامة، وخرقهم للقانون العرفي، ورفضهم لحكم مجلس القبائل هو إنقاذ قريتهم وبني جلدتهم من قانون رغم كل المبررات لسنه ـ إلا أنه يبقى قاسيا جدا أن ينفذ في حق قرية بأكملها والمذنب شخص واحد ينتمي إليها، مهما توفرت من مبررات لذلك. كما لا نستبعد مساهمة العامل الاقتصادي، أي الجفاف وقلة المحصول الزراعي، في رفض أداء الذعيرة.

إن حجم هذه الحادثة التي قسمت القبيلة إلى نصفين متنازعين، بل مجتمع الريف الأوسط بأكمله انقسم بين منضم إلى هذا اللف أو ذاك، وتسببت في تجميد العمل بالقوانين العرفية، على ما يبدو هو السبب

الحقيقي لما سمي ب "حرب السبع سنوات"، خاصة وأن تاريخ ١٩١٧م هو تاريخ تحرير الوثيقة، وفي هذا التاريخ إنما كانت القضية قد انتهت ومنذ ذلك الحين تفرق الجمع، أما المشكلة فقد بدأت قبل ذلك ببضع سنوات. وأما بقية الروايات فإنها في الغالب نتجت في المناطق البعيدة من طرف أناس سمعوا بالحدث دون الإلمام بتفاصيله، ويتضح ذلك من تشابه عناصر الروايات، كما أن من الناحية المنطقية فهذا الحدث من شأنه أن يتسبب في مشكلة من هذا الحجم أما مسألة ذهاب امرأتين إلى سوق خارج القبيلة فيكفي منعهما من تكرار ذلك لتحل المسألة، وحتى الغرامة التي فرضت عليهما كان يكفي أن يتعاون السكان على جمعها وتؤدى لتنتهي القضية، أما في قضيتنا هذه فليس المشكلة في الذعيرة في حد ذاتها، بل في ثبوت انتهاك حرمة الأرملتين.



صورة رقم (٢) الوثيقة، حصلت عليها من السيد عبد المومن بن مرزوق المساوي من قرية تيزي عياش (٢٩)

الملاحق



خريطة رقم (١) توضح موقع قرية تيزي عاش (الدائرة الحمراء). المصدر: google maps

الإحالات المرجعية:

- (۱) بمعنى "بسبب أخيهم".
- (٢) نسبة إلى قرية "أيت زكرى" المجاورة لتيزى عياش.
- (٣) بالأمازيغية الريفية "النقابث" وهي إحداث ثقب في الجدار قصد التمكن من التسلل إلى الداخل.
- (٤) بمعنى أداها إخوته معا بالتساوي حسب الأسر. الدخاخين جمع دخان إشارة إلى الكانون وتعني المسكن العائلي.
 - (ه) بمعنى تم تقييم جميع ممتلكاتهم وغللهم.
 - (٦) مرت سنة دون أن يؤدوا.
 - (۷) يعنى تقرر أن تصادر غللهم.
 - (٨) الرواية متواترة يرويها جميع الشيوخ بالمنطقة بنفس التفاصيل.
- (٩) حين اقتسم الاستعمارين الفرنسي والإسباني مناطق النفوذ بالمغرب، بقي السلطان يباشر مهمته بالمنطقة التي صارت تحت النفوذ الفرنسي، بينما عين خليفة ينوب عنه في منطقة الاحتلال الإسباني.
- (١.) كان المؤرخ محمد داود من المؤيدين والمشيدين بسياسة الجنرال خوردانا مقارنة مع من جاؤوا بعده، وكأنه يريد القول أنه إن كان لا بد من الاستعمار، فعلى الأقل أن يدخل عن طريق نهج سياسة الإقناع والاستمالة السلمية أفضل من الحرب المدمرة، وقد قال في هذا الصدد: "ومثل سياسة خوردانا لا تكلف الدولة الكثير، لا من الأموال ولا من العتاد ولا من الأنفس، إلا أنها تسد الطريق أمام الضباط الذين يريدون الترقي ولو بقتل جنودهم، وأمام أصحاب المعامل الذين يريدون ترويج بضائعهم الجهنمية، ولو بحرق الأخضر واليابس، وأمام التجار الذين يمدون الجيوش بالمآكل والمشارب والملابس، ويربحون بالواحد العشرات، وأمام أصحاب المواصلات الذين تتوقف حركاتهم وتصدأ آلاتهم، وأمام هؤلاء وأولئك وغيرهم من الذين لا يهدأون إلا بفتنة الناس، ولا يعيشون إلا بموت الغير، ولا يهمهم إلا أن يثروا، ولو أفلست الدولة، وهلك الشعب، وضاع شباب الأمة ورجال مستقبلها ما بين قتيل وجريح". محمد داود، تاريخ تطوان، الجزء ١١، مراجعة وإضافات حسناء محمد داود، منشورات جمعية تطاون أسمير، مطبعة الخليج العربي تطوان ٢٠٠٩، ص. ١٨. ثم قال عن موت خوردانا وتولى الإقامة العامة من طرف الجنرال برنكير، وما تلى ذلك من تحول في السياسة الإسبانية بشمال المغرب: "مات الجنرال خوردانا في ٢٠ نونبر ١٩١٨م، (...) وتغلب جانب المخالفين للسياسة الخوردانية الريسونية، فأسندت الحكومة الإسبانية وظيف المقيم العام بالمغرب، إلى الخنرال برنكير، وهو كهل فيه اندفاع الشباب وأنفة العسكريين، فقطع ما كان خوردانا قد وصله من جعل السياسة مع الريسوني وأتباعه (...) وقرر احتلال القبائل الجبلية، وإخضاعها لسلطة الاحتلال طوعا أو كرها..." نفسه، ص.١٨٢
- (۱۱) جرمان عياش**، أصول حرب الريف**، ترجمة محمد الأمين البزاز وعبد العزيز التمسماني خلوق، نشر الشركة المغربية المتحدة، مطبعة النجاح الجديدة، الدار البيضاء، ۱۹۹۲، ص.۱۱۱
- (۱۲) يحكى أن "بومزوغ" الشخص المعني في هذه القضية، حين كان إخوته ينصحونه بالعدول عن أفعاله غير اللائقة، كان يعاندهم ويحلف مهددا بأن يثير عليهم غضب الناس ابتداء من منطقة أشجار الأرز، ويقصد كتامة (والله حتى أتيدحاركغ خكوم م لاحد الليرز). وقد يعني هذا أن نطاق الالتزام بتطبيق القانون المعمول به آنذاك يمتد إلى حيال كتامة.
- (۱۳) محمد أقضاض**، الاحتراق والتوهج: الريف بين ۱۸۱. و ۱۹۲**. ط.۱، دار النشر الجسور، وجدة ۱..۲، ص.۱۵۹
 - (۱٤) جرمان عياش، **أصول حرب الريف**، م س، صص.۱۱۳-۱۱۱

- (۱۵) نفسه، ص.۱۱۱
- (۱٦) محمد داود، م س، ص. ۱۸۱
- (۱۷) جرمان عیاش، **أصول حرب الریف**، م س، صص.ه .۳-۳. ۱
 - (۱۸) محمد داود، م س، ص.۱۸۱
- (١٩) يزخر الأرشيف المخزني بالرسائل المتبادلة بين السلطة المركزية والقواد والعمال بالريف، وكذلك بين السلطان ونائبه بطنجة، وكذلك مع أمناء الثغور والمراسي، والتي تتعلق بقضايا الريف وكل كبيرة وصغيرة مما يهم المنطقة.
- (۲.) جرمان عياش، "المجتمع الريفي والسلطة المركزية المغربية (۱۸۰. ۱۹۲۰)"، دراسات في تاريخ المغرب، الطبعة الأولى الدر البيضاء ۱۹۸۰، الشركة المغربية للناشرين المتحدين، ص.۱۹۳
 - (۲۱) نفسه، ص.۲.۲
- (۲۲) يقسم عادة مغرب ما قبل الحماية إلى قسمين: بلاد المخزن وهي تلك المناطق الخاضعة كليا لسلطة المخزن، وبلاد السيبة وهذه الكلمة تعني في العرف المغربي الفوضى وغياب السلطة، وتشمل القبائل والمناطق النائية التي لم يكن للمخزن للحضور فيها بقوة وعلى الدوام وكان يغلب فيها تطبيق القوانين العرفية.
 - (۲۳) محمد أقضاض، م س، ص.۱۵۹.
 - (۲۶) جرمان عیاش، **أصول حرب الریف**، م س، ص.۲. ۱
 - (۲۵) محمد أقضاض، م س، ص.۱۵۸.
- (۲۱) يعني إذا تم ضبط اللص متلبسا بالسرقة في البساتين المزروعة. (۲۷) Emillio Blanco Ezaga, El Rif, la ley rifeńa los canones rifeńos, Ceuta, 1939, p.39
- (۲۸) أحمد البوعياشي، حرب الريف التحريرية ومراحل النضال، الجزء الأول، نشر عبد السلام جسوس وسوشبريس، ۱۹۷٤، ص. ۲. ع.
- (۲۹) جرمان عياش، "**المجتمع الريفي والسلطة المركزية المغربية (. ۱۸۵ ـ** . ۱۹۲)"، م س، ص. ۱ . ۲

(30) Emillio Blanco Ezaga, op.cit, p.55

- ر٣١) يقول عبد الحميد الرايس، وهو واحد من أبرز الباحثين في تاريخ الريف المعاصر: "إن التاريخ لم يسجل من قبل أن الصراعات قد بلغت مستوى من التعقيد والشمولية بحيث اخترقت الجسم القبلي كله أفقيًا وعموديًا، بل تجاوزته إلى خلق أحلاف خارجية من قبائل مجاورة حخلت كلها ضمن دائرة الصراع الدموي كما وقع بسبب إحداث هذه السوق". عبد الحميد الرايس، "سوسيولوجيا الأسواق النسائية في البريف"، ص٥٥ ٧٧، مجلة حوليات الريف، العدد الأول، ١٩٩٨، ص. ١٦.
- . ۱۸۵ عباش، "**المجتمع الريفي والسلطة المركزية المغربية** (. ۱۸۵ ـ) جرمان عياش، "ال**مجتمع الريفي والسلطة المركزية المغربية** (. ۱۸۵ ـ) ۱۹۲ م. م. س. ص.۱۹۹
- (٣٣) عملة كانت تعتمد محليًا وقدرها نصف درهم أو خمسون سنتيمًا، إلا أنها قديمًا كانت لها قيمة كبيرة.
 - (۳٤) عبد الحميد الرايس، م س، ص.٥٦.
- (٣٥) أحمد البوعياشي**، حرب الريف التحريرية ومراحل النضال**، الجزء الثاني**،** نشر عبد السلام جسوس وسوشبريس، ١٩٧٥، ص.٨٥
- (٣٦) أحمد البوعياشي، **حرب الريف التحريرية ومراحل النضال**، الجزء الأول، م س، ص.87۸ – 879.
- (۳۷) جرمان عياش**، "المجتمع الريفي والسلطة المركزية المغربية** (۱۸۵ ـ ا
 - (۳۸) عبد الحميد الرايس، م س، ص.۷ه.
- (٣٩) وثيقة عائلية توثق حكم مجلس قبائل الريف الأوسط أواخر شهر نونبر ١٩١٧ القاضي بإنزال العقوبة بقرية تيزي عياش التابعة لخمس أيث عبد الله، والمتمثل في دفع الذعيرة وإحراق القرية.